



دليل سياسات الملكية الفكرية وبراءات الاختراع في كليات عنيزة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جدول المحتويات

5	المقدمة والغرض من اللائحة الفكرية	1
6	المواد المنظمة	2
7	المادة الأولى: المصطلحات والتعريفات	
7	المادة الثانية: المستفيدون من المركز	
7	المادة الثالثة: نطاق المركز	
7	المادة الرابعة: آلية تقديم الأفكار والاختراعات	
9	المادة الخامسة: آلية تقييم الاختراعات	
9	المادة السادسة: آلية تسويق الاختراعات	
10	المادة السابعة: المحافظة على سرية الاختراع	
10	المادة الثامنة: الموافقة على الطلبات	
10	المادة التاسعة: التظلم ضد قرارات رفض الطلبات	
10	المادة العاشرة: حقوق الكليات في ملكية الاختراع	
11	المادة الحادية عشر: حقوق الكليات في الانتفاع ببراءات الاختراع	
11	المادة الثانية عشر: حقوق منسوبي الجامعة فيما يتعلق بالاختراعات	
11	المادة الثالثة عشر: واجب الكشف والإفصاح	
11	المادة الرابعة عشر: الالتزام بالاتفاقيات والأنظمة	
12	النماذج	3

01 |

المقدمة
والغرض من لائحة الملكية الفكرية



المقدمة

تعد الملكية الفكرية من الركائز الأساسية التي تدعم الابتكار والإبداع في مختلف المجالات، حيث تساهم في حماية الأفكار والاختراعات والعلامات التجارية والأعمال الإبداعية، مما يشجع على تطوير العلوم والتكنولوجيا. ومع تزايد التحديات الاقتصادية والمعرفية، أصبحت المؤسسات الأكاديمية، ومن بينها كليات عنيزة، مسؤولة عن تعزيز ثقافة الملكية الفكرية وحماية حقوق المبدعين من باحثين ومخترعين.

وفي هذا السياق، تسعى كليات عنيزة إلى تأسيس بيئة تعليمية وبحثية تركز على دعم الابتكار وتطوير الأفكار الجديدة، مع توفير الحماية القانونية اللازمة لها. كما تعمل الكليات على تعزيز التعاون مع الجهات الصناعية والتجارية لتسويق الابتكارات وتحويلها إلى مشاريع ذات قيمة اقتصادية واجتماعية.

يهدف هذا الدليل إلى وضع إطار عمل شامل يضمن تنظيم عمليات حماية الملكية الفكرية، من تقديم الأفكار وتقييمها إلى تسجيل الحقوق واستثمارها. كما يركز على دعم المبتكرين من خلال إرشادهم نحو أفضل الطرق لتطوير وتسويق ابتكاراتهم بما يحقق أهداف الكليات الاستراتيجية.

إن التزام كليات عنيزة بتطبيق سياسات فعالة للملكية الفكرية يعكس رؤيتها الطموحة نحو بناء منظومة أكاديمية مبتكرة تسهم في تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز مكانتها على المستويين المحلي والدولي.

الغرض من لائحة الملكية الفكرية

تسعى لائحة الملكية الفكرية إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. حماية حقوق الملكية الفكرية

ضمان حقوق الباحثين والمخترعين من أعضاء الكليات، بما يتيح لهم الاستفادة من ابتكاراتهم العلمية.

2. تعزيز بيئة الابتكار

توفير بيئة أكاديمية وبحثية تدعم الإبداع وتساهم في تطوير أفكار ومشاريع جديدة.

3. تسويق الابتكارات

إنشاء آليات فعالة لتسويق الاختراعات والابتكارات، مما يعزز الفائدة الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسة والمبتكرين.

4. تنظيم الإجراءات

وضع سياسات وإجراءات واضحة لتقديم وتقييم الأفكار والاختراعات، وتسجيل حقوق الملكية الفكرية.

5. التوافق مع القوانين

الالتزام بالأنظمة المحلية والدولية المتعلقة بالملكية الفكرية لضمان الامتثال القانوني وتعزيز مصداقية الكليات.

تسعى هذه السياسات إلى بناء منظومة متكاملة تحفز الإبداع وتساهم في تحقيق التميز الأكاديمي والبحثي لكليات عنيزة.

02 |

المواد المنظمة



المادة الأولى: المصطلحات والتعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات التالية -أيما وردت في هذا الدليل- المعاني المبينة أدناه، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

الكليات: كليات عنيزة.

المركز: مركز الابداع والابتكار.

منسوبي الكليات: أعضاء هيئة التدريس، المعيدون، الفنيون، المساعدون الباحثون، الطلاب، الإداريون، وكل من يعمل في الكليات من الهيئة الأكاديمية أو الإدارية.

الاختراع: أي ابتكار أو فكرة جديدة تنطوي على خطوة إبداعية وقابلة للتطبيق الصناعي.

براءة الاختراع: وثيقة رسمية تمنح المخترع الحقوق الحصرية لاستغلال اختراعه لفترة زمنية محددة.

النماذج الصناعية: تصاميم تتمثل في تجميع للخطوط أو الألوان ثنائية الأبعاد، أو أشكال ثلاثية الأبعاد، تُضفي طابعًا جماليًا أو مظهرًا خاصًا على المنتجات الصناعية. وتستخدم هذه النماذج في مختلف المجالات، بما في ذلك التصميم الصناعي، الحرف التقليدية، والمنتجات المنسوجة.

المادة الثانية: المستفيدون من المركز

يستفيد من خدمات المركز:

1. منسوبو كليات عنيزة الذين توصلوا إلى اختراعات وابتكارات في أثناء ممارسة واجباتهم الوظيفية أو الأكاديمية.
2. المخترعون الذين استفادوا من دعم مالي أو فني من الكليات.
3. المشاركون في الأبحاث المدعومة أو الممولة من الكليات أو الجهات الشريكة.

المادة الثالثة: نطاق المركز

يعد مركز الابداع والابتكار الجهة المعنية -داخل كليات عنيزة- بكل ما يتعلق بالملكية الفكرية وبراءات الاختراع، والمركز مسؤول عن:

1. دعم طلبات تسجيل براءات الاختراع.
2. تقديم الاستشارات الفنية والقانونية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية.
3. متابعة تسجيل الاختراعات في المكاتب المختصة داخل المملكة وخارجها.

المادة الرابعة: آلية تقديم الأفكار والاختراعات

1. مرحلة الإعداد الأولي

يقوم المخترع أو الفريق المشارك بتطوير الفكرة أو الاختراع بتجميع كافة المعلومات المتعلقة بالاختراع، بما في ذلك:

- وصف تفصيلي للاختراع: يتضمن شرحًا دقيقًا لكيفية عمل الاختراع، مكوناته، والفائدة التي يقدمها.
- الرسومات أو المخططات -إذا توفرت-: التي توضح التصميم أو النموذج الأولي للاختراع.
- التطبيقات العملية للاختراع: المجالات التي يمكن فيها تطبيق الاختراع أو الفائدة التجارية المحتملة.
- التاريخ التقديري لتطوير الفكرة: يجب تحديد الفترة الزمنية التي تم فيها التوصل إلى الفكرة، لتوثيق حقوق الملكية الفكرية بشكل صحيح.



2. تعبئة استمارة الكشف عن الاختراع

- يجب على المخترع تعبئة استمارة الكشف عن اختراع، التي توفرها كليات عيزة من خلال مركز الإبداع والابتكار، وتتضمن الاستمارة المعلومات التالية:
- بيانات المخترع أو المخترعين: (الأسماء، الوظائف، الأقسام، وسائل الاتصال).
 - تفاصيل الاختراع: (الوصف، التطبيقات العملية، مرحلة التطوير).
 - توضيح إذا كان الاختراع ناتجًا عن بحث ممول أو بدعم مباشر من الكليات.
 - تحديد إذا نشر أو عرض الاختراع في أي منتديات علمية أو تجارية.

3. تقديم الاستمارة والمستندات الداعمة

- يتم تقديم استمارة الكشف عن الاختراع مرفقةً بكافة الوثائق الداعمة إلى مركز الإبداع والابتكار في كليات عيزة الأهلية. ويمكن تقديم المستندات بشكل إلكتروني عبر البريد الرسمي للمركز أو بشكل ورقي إلى قسم استقبال الطلبات في المركز. ويجب إرفاق أية وثائق إضافية، مثل:
- رسومات تقنية أو مخططات.
 - نتائج أية تجارب أو اختبارات تمت على الاختراع.
 - مقترح مبدئي لتسويق الاختراع إن وجد.

4. مراجعة أولية من المركز

- يقوم مركز الإبداع والابتكار بمراجعة مبدئية للاستمارة والمستندات المرفقة للتحقق من اكتمال المعلومات وصحة البيانات.
- إذا كانت هناك أية نواقص أو حاجة إلى توضيحات إضافية؛ يتم التواصل مع المخترع لتزويد المركز بالمعلومات المطلوبة.

5. التقييم

يتم تقييم الفكرة وفقًا للخطوات الموضحة في "آلية تقييم الاختراعات" أدناه.

6. القرار النهائي

- بعد الانتهاء من التقييم، يتم إبلاغ المخترع بالقرار النهائي:
- **قبول الطلب:** المضي قدمًا في إجراءات تسجيل براءة الاختراع.
 - **رفض الطلب:** توضيح أسباب الرفض وإمكانية التظلم.

7. إجراءات تسجيل براءة الاختراع

إذا تم قبول الفكرة، يساعد مركز الإبداع والابتكار في تقديم طلب براءة الاختراع إلى الجهات الرسمية داخل المملكة أو خارجها.

ملخص آلية تقديم الاختراعات

1. إعداد الفكرة وتوثيقها.
2. تعبئة استمارة الكشف عن الاختراع.
3. تقديم الاستمارة والمستندات المطلوبة إلى مركز الإبداع والابتكار.
4. مراجعة مبدئية من المركز.
5. تقييم الاختراع من قبل لجنة مختصة.
6. إبلاغ المخترع بالقرار النهائي.
7. بدء إجراءات تسجيل براءة الاختراع في حال القبول.
8. حماية سرية المعلومات ودعم المخترع خلال كافة المراحل.
9. إمكانية التظلم في حالة رفض الطلب.



المادة الخامسة: آلية تقييم الاختراعات

1. التقييم الأولي

- بعد استلام طلب الاختراع؛ يقوم مركز الإبداع والابتكار بإجراء مراجعة مبدئية للتأكد من اكتمال المستندات والمعلومات.
- يتم التحقق من أن الاختراع يتماشى مع المعايير المطلوبة، مثل: الجدة، الابتكار، وقابلية التطبيق.

2. التقييم الفني

- يتم إحالة الاختراع إلى لجنة مختصة تضم خبراء من مختلف المجالات ذات الصلة لتقييم الجوانب الفنية، ويتم النظر في:
 - **الجدة والابتكار:** التأكد من أن الفكرة جديدة وغير مسبوقة.
 - **قابلية التطبيق:** مدى إمكانية تحويل الفكرة إلى منتج أو خدمة قابلة للاستثمار.
 - **الجدوى الاقتصادية:** تحديد الفوائد الاقتصادية المحتملة ومدى تلبية الحاجة في السوق.

3. التقييم القانوني

- يتم مراجعة الجوانب القانونية لضمان عدم وجود تعارض مع براءات اختراع سابقة.
- يتم التحقق من إمكانية تسجيل براءة الاختراع وفقاً للقوانين المحلية والدولية.

4. التوصية النهائية

- بعد انتهاء اللجنة من التقييم؛ يتم إصدار توصية نهائية إما: بقبول الاختراع وبدء إجراءات تسجيل البراءة، أو رفض الطلب مع توضيح الأسباب.
- يتم إبلاغ المخترع بالقرار النهائي، وفي حال الرفض، يكون له الحق في التظلم خلال فترة محددة.

المادة السادسة: آلية تسويق الاختراعات

1. تحليل السوق

- بعد تسجيل براءة الاختراع، يقوم مركز الأعمال بتحليل السوق لتحديد إمكانية تسويق الاختراع.
- يتم دراسة الطلب المحتمل للمنتج أو التكنولوجيا الناتجة عن الاختراع، وتحديد الصناعات أو الجهات المهتمة.

2. التواصل مع الصناعات والشركات

- يبدأ مركز الإبداع والابتكار بالتعاون مع مركز الأعمال بالتواصل مع شركات أو مؤسسات صناعية محتملة؛ لتقديم الاختراع لهم بهدف استثماره أو ترخيصه.
- يمكن تنظيم اجتماعات أو عروض تقديمية لتوضيح فوائد الاختراع والتطبيقات الممكنة.

3. التفاوض على الترخيص

- في حالة وجود اهتمام من الشركات؛ يقوم المركز بالتفاوض على شروط الترخيص أو بيع حقوق الاختراع.
- يتم التفاوض حول العوائد المالية، وشروط الاستخدام، وحقوق الملكية المشتركة (إن وجدت).

4. الترويج الإعلامي والتسويق

- يمكن للمركز تنظيم حملات إعلامية للترويج للاختراع عبر وسائل الإعلام المختلفة أو المؤتمرات والمعارض التجارية.
- يتم استخدام الأدوات التسويقية المناسبة مثل المواقع الإلكترونية، المواد الإعلانية، والعروض الترويجية لاستقطاب المستثمرين.



5. عوائد الملكية الفكرية

- يتم توزيع العوائد المالية الناتجة عن تسويق وتجير الملكيات وفقاً للنسب المتفق عليها بين المخترع والكلية، ويتم توجيه جزء منها لدعم المزيد من الابتكارات.
 - في حال تحصيل منافع مادية من الاختراع، يتم توزيع صافي العوائد بنسبة 65% للكلية و35% للمخترع.
- وللجنة العليا للبحث والتطوير والابتكار الحق في التوصية بتعديل هذه النسب وفقاً للفرص الاستثمارية والجهود المبذولة من الأطراف ذات العلاقة.

المادة السابعة: المحافظة على سرية الاختراع

يجب -على جميع من يتعامل مع طلبات الاختراع أو الاطلاع على معلومات متعلقة بها- الحفاظ على سرية المعلومات، وعدم إفشائها لأي طرف ثالث دون موافقة خطية مسبقة. وأي خرق لسرية المعلومات يعرض المخالف للمساءلة القانونية وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

المادة الثامنة: الموافقة على الطلبات

في حال توصية المركز بقبول طلب الاختراع بعد الفحص الأولي؛ يتم تحديد الميزانية التقديرية اللازمة لإتمام إجراءات التسجيل، ويتولى المركز إدارة عملية التسجيل و صرف المبالغ المخصصة وفقاً للإجراءات المتبعة في الكليات.

المادة التاسعة: التظلم ضد قرارات رفض الطلبات

يجوز لمقدم الطلب التظلم من قرار رفض طلب تسجيل الاختراع إلى مساعد رئيس مجلس الأمناء للدراسات العليا والبحث العلمي في كليات عنيزة، خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار.

المادة العاشرة: حقوق الكليات في ملكية الاختراع

تعود حقوق ملكية الاختراعات والابتكارات التي يتوصل إليها منسوبو الكليات من أعضاء هيئة التدريس، أو العاملين، أو المتعاونين، أو الأساتذة الزائرين، أو الطلاب والطالبات إلى كليات عنيزة الأهلية، وفقاً للمادة السادسة من نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية.

شروط الملكية الفكرية

- تعود حقوق الملكية الفكرية للكلية وفقاً لأحد الأحوال التالية:
- **التكليف الرسمي:** إذا كان الاختراع ناتجاً عن تكليف فرد أو أكثر من منسوبي الكلية وبتوجيه كامل من الكلية، وتحت إشرافها وإدارتها.
 - **استخدام الموارد:** إذا كان الاختراع ناتجاً عن استخدام موارد الكلية وإمكاناتها في تطوير العمل موضوع الاختراع.
 - **فترة العمل أو الدراسة:** إذا كان الاختراع ناتجاً عن فرد أو جماعة من منسوبي الكلية خلال فترة العمل أو الدراسة، وفي ذات التخصص المهني الذي ينتمون إليه.
 - **البحث أو المنح:** إذا كان الاختراع ناتجاً عن طريق بحث، أو منحة أو عقد أو اتفاق مع الكلية تنتقل بموجبه الحقوق للكلية.

كما يحق للكلية -بناءً على رغبتها- التنازل عن حقوق الملكية الفكرية الناتجة من هذا الاختراع لمن توصل إليه؛ إذا لم يكن للكلية مصلحة فيه، وذلك بناءً على توصية ترفع من مركز الابداع والابتكار، ويوافق عليها مساعد رئيس مجلس الأمناء للدراسات العليا والبحث العلمي، ويعتمدها رئيس مجلس أمناء الكليات.



المادة الحادية عشر: حقوق الكليات في الانتفاع ببراءات الاختراع

تملك الكليات الحق في استغلال براءات الاختراع التي تمتلكها تجاريًا أو صناعيًا بأي وسيلة مشروعة. كما يمكن للكليات التنازل عن حقوقها في بعض أو كل البراءات وفقًا لتوصيات مجلس الكليات والموافقة على الشروط المناسبة.

المادة الثانية عشر: حقوق منسوبي الجامعة فيما يتعلق بالاختراعات

1. الاعتراف بدورهم كمخترعين

يحق للمخترعين الاعتراف بهم عند تسجيل أو نشر الاختراع.

2. الحق في الحصول على مكافأة خاصة

يمكن للمخترع الحصول على مكافأة تقديرية في حال قدم ما يفيد بجدوى طبيعة الاختراع وقيمه الاقتصادية.

المادة الثالثة عشر: واجب الكشف والإفصاح

يجب -على جميع منسوبي الكليات- الإفصاح عن أي اختراع تم التوصل إليه أثناء العمل الأكاديمي أو البحثي قبل نشره أو تقديمه إلى أي جهة خارجية، ويتم الإفصاح عن طريق تعبئة استمارة الكشف عن اختراع وتقديمها إلى مركز الابداع والابتكار.

المادة الرابعة عشر: الالتزام بالاتفاقيات والأنظمة

تلتزم الكليات بتطبيق جميع الأنظمة والمعاهدات الدولية والمحلية المتعلقة بالملكية الفكرية التي تكون المملكة العربية السعودية طرفًا فيها، بما في ذلك:

أ. نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة وأصناف النباتات والنماذج الصناعية

الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/27) بتاريخ 1425/05/29هـ الموافق 17 يوليو 2004م، والمعدل بقرار مجلس الوزراء رقم 536 بتاريخ 1439/10/29هـ، ولائحته التنفيذية.

ب. نظام براءات الاختراع لدول مجلس التعاون الخليجي

تمت الموافقة عليه بالمرسوم الملكي رقم (م/28) بتاريخ 1422/01/01هـ الموافق 26 مارس 2001م، ولائحته التنفيذية، ويعد هذا النظام إقليميًا يشمل جميع دول مجلس التعاون بما فيها المملكة العربية السعودية.

ج. نظام حماية حقوق المؤلف

الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/41) بتاريخ 1424/07/02هـ الموافق 30 أغسطس 2003م، والمعدل بقرار مجلس الوزراء رقم 536 بتاريخ 1439/10/29هـ، ولائحته التنفيذية.

د. نظام العلامات التجارية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

تم إقراره بالمرسوم الملكي رقم (م/51) بتاريخ 1435/07/26هـ الموافق 25 مايو 2014م، ولائحته التنفيذية.

هـ. لائحة حماية الأسرار التجارية

صدرت بقرار وزير التجارة والصناعة رقم 3218 بتاريخ 1426/02/25هـ الموافق 4 مايو 2005م، والمعدلة لاحقًا بقرار رقم 4319 بتاريخ 1426/01/05هـ الموافق 8 يونيو 2005م.

و. اللوائح والأنظمة الصادرة عن الهيئة السعودية للملكية الفكرية

03 |

النماذج

نموذج تقديم فكرة اختراع

أولاً: البيانات الاساسية

المشارك الرئيسي	
اسم مقدم الفكرة باللغة العربية:	اسم مقدم الفكرة باللغة الإنجليزية:
القسم:	الكلية / الإدارة:
المستوى (للطلاب فقط):	المسمى الوظيفي:
البريد الالكتروني:	رقم الجوال:

المشاركون في تقديم الفكرة (إن وجدوا)

الاسم	المسمى الوظيفي	الكلية/القسم	البريد الإلكتروني	رقم الجوال

ثانياً: معلومات عن الاختراع

			عنوان براءة الاختراع
			وصف مختصر عن براءة الاختراع
<input type="radio"/> دولية	<input type="radio"/> اقليمية	<input type="radio"/> محلية	الجهة المتقدم إليها
			اسم الجهة المتقدم إليها للحصول على براءة الاختراع
	رقم الطلب		تاريخ الطلب

ما التاريخ التقديري الذي تم فيه التوصل إلى الفكرة؟	
ما التطبيقات العملية والتجارية المحتملة لهذا الاختراع؟	
<input type="radio"/> نعم <input type="radio"/> لا	هل هناك رسومات توضح الابتكار؟
<input type="radio"/> نعم <input type="radio"/> لا	هل الفكرة وليدة عمل بحثي سابق أو حالي؟
<input type="radio"/> نعم <input type="radio"/> لا	هل تم التقدم بطلب تسجيل براءة اختراع للفكرة من قبل؟
<input type="radio"/> نعم <input type="radio"/> لا	هل سبق أن نشرت الفكرة بشكل مكتوب في أي مطبوعة؟
<input type="radio"/> نعم <input type="radio"/> لا	هل عرضت الفكرة بشكل شفوي في أي ملتقى عام؟
<input type="radio"/> نعم <input type="radio"/> لا	هل هناك جهات أو شركات معينة ترى أنها ستكون مهتمة بالاستفادة من هذه الفكرة؟

ثالثاً: الإقرارات

1. تتكفل **كليات عنيزة** بجميع الرسوم المتعلقة بالإيداع والتسجيل ومتابعة الطلبات لبراءات الاختراع لمدة خمس سنوات، مع النظر في إمكانية استمرار دفع التكاليف بعد ذلك.
2. تكون **كليات عنيزة** مالكة للاختراع بموجب المادة رقم (11) من سياسات الملكية الفكرية في **كليات عنيزة**.
3. يتعهد المخترع بتوفير جميع المعلومات والوثائق اللازمة المتعلقة بالاختراع، كما يلتزم بالمساعدة في توفير المعلومات وتعبئة الوثائق المتعلقة بتسجيل براءة الاختراع.
4. الالتزام بالسرية التامة وعدم الإفصاح عن الاختراع لأية جهة خارجية، إلا بعد الرجوع إلى **كليات عنيزة**، ممثلة في مركز الابداع والابتكار.
5. **كليات عنيزة** هي المخولة باتخاذ القرار حول الطريقة القانونية المناسبة لحماية الاختراع، سواء كان ذلك بتسجيل براءة الاختراع أو عبر حقوق الملكية الأخرى، مع تحمل الكليات لتكاليف الحماية.
6. في حال تحصيل منافع مادية من الاختراع نتيجة دعم **كليات عنيزة**، يتم توزيع صافي العوائد بنسبة 65% للكليات و35% للمخترع.
7. تحتفظ **كليات عنيزة** بحق عدم المضي قدماً في حماية الاختراع أو دعمه.

الموافقة على الإقرارات

أوافق على الإقرارات <input type="radio"/>	
التاريخ	التوقيع

نموذج تنازل عن الملكية الفكرية لصالح كليات عنيزة

أنا الموقع أدناه:

الاسم:	رقم الهوية:	الصفة:
1		<input type="radio"/> طالب <input type="radio"/> موظف
الاسم:	رقم الهوية:	الصفة:
2		<input type="radio"/> طالب <input type="radio"/> موظف

أقر وأوافق بموجب هذا التنازل على أن جميع الحقوق المتعلقة بـ: (وصف الابتكار/العمل/الفكرة/المشروع)

تؤول ملكيتها الحصرية إلى كليات عنيزة الأهلية وفقاً لما ورد في المادة الثالثة من لائحة سياسات الملكية الفكرية لكليات عنيزة، والتي تنص على أن "ملكية الاختراع والنماذج الصناعية تعود إلى الكليات إذا تم التوصل إليه نتيجة لاستخدام مرافق أو موارد الكليات أو تحت إشراف الهيئة الأكاديمية، أو أثناء تنفيذ عمل بحثي مدعوم من الكليات."

وألتزم بما يلي:

- التنازل الكامل عن النموذج الصناعي/الاختراع أو العمل المذكور أعلاه لصالح كليات عنيزة.
- الامتنال للاتفاق المتعلق بتقاسم العوائد المالية الناتجة عن الاستغلال التجاري لهذا العمل، وفقاً لما ورد في المادة الرابعة من لائحة السياسات، بحيث يتم توزيع صافي العوائد بنسبة 65% للكليات، و35% للمصمم/المخترع، مع مراعاة أي تعديلات لاحقة يقرها مجلس الأمناء.
- تقديم كافة المستندات أو الاجراءات القانونية اللازمة لتأكيد هذا التنازل عند الطلب.

بيانات كليات عنيزة كمقدم طلب		بيانات المصمم/المخترع	
الجهة المالكة:	كليات عنيزة	الاسم:	
العنوان:		رقم الهوية:	
رقم السجل التجاري:		التوقيع:	
توقيع الممثل القانوني:		بيانات المصمم/المخترع المشارك (إن وجد)	
		الاسم:	
		رقم الهوية:	
		التوقيع:	

توقيع مدير مركز الإبداع والابتكار	التاريخ

